حُكم الترحم على

أهل البدع

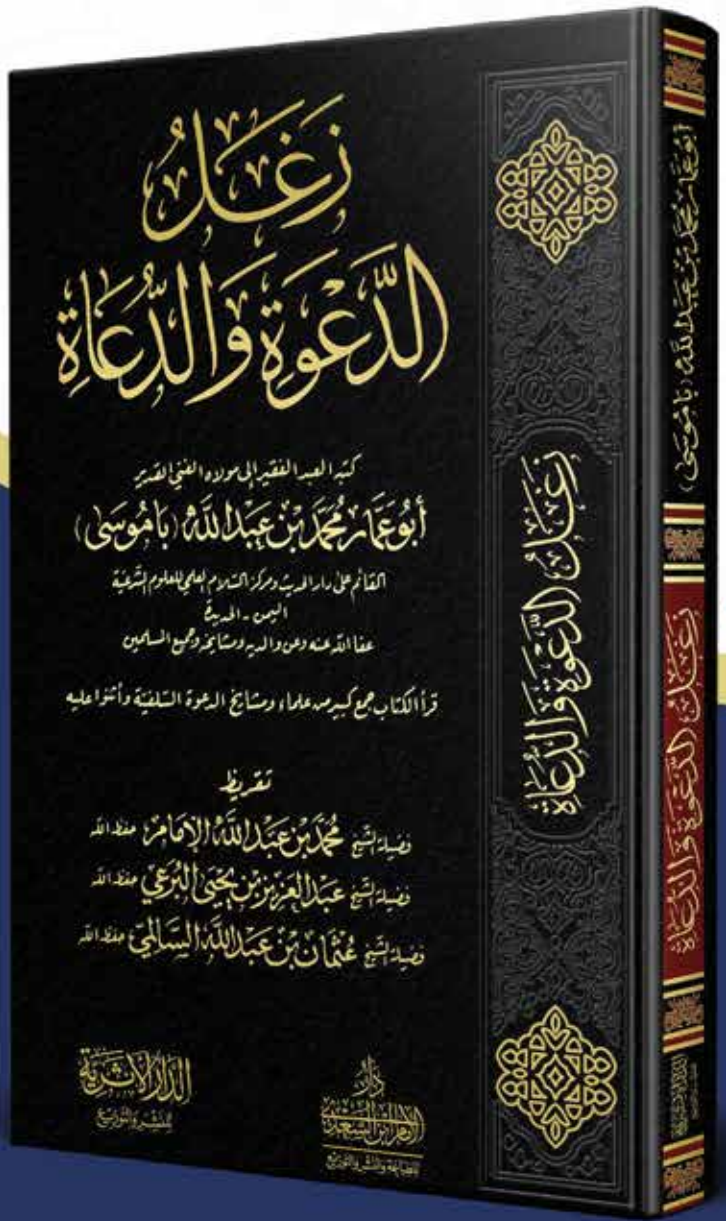

hel.me/MQpsi

بسم الله الرحمن الرحيم

الخلاف بسبب الترحم على بعض أهل البدع

قال شيخنا أبو عمار محمد بن عبد الله با موسى، حفظه الله[1] في كتابه السيار:

«زغل الدعوة والدعاة» (ص:١٧٢ -١٧٤):

- الخلاف بسبب الترحم على بعض أهل البدع

لقد اشتهر نكير بعض الدعاة على بعض في مسألة الترحم على أهل البدع، والحق أن يقال: إن **الميت من أهل البدع لا يخلو من حالين**:

الأولى: من كانت بدعته مكفرة، وقد قامت عليه الحجة: فهؤلاء لا يجوز الترحم عليهم؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ [التوبة:٨٤]، وقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣].

والحال هذه ليست محل البحث والخلاف.

الثانية: من كانت بدعته غير مكفرة، ولا تخرجه بدعته عن الإسلام:

فهذا حكمه حكم عامة المسلمين؛ تجوز الصلاة عليه، ويدعى له بالمغفرة والرحمة في الصلاة على الجنازة وخارجها.

ولا أعلم أحدًا من أهل السنة قال بمنع الترحم على أهل البدع مطلقًا، فهذا قول الخوارج المارقين وأهل الضلال المنحرفين عن الحق المبين.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[2]: «**لا خلاف** في جواز الترحم على المؤمنين» اهـ.

---

(١) القائم على دار الحديث ومركز السلام العلمي للعلوم الشرعية، الحديدة – اليمن، عفا الله عنه وعن والديه ومشايخه وجميع المسلمين.

(٢) «جلاء الأفهام» (ص: ١٥٩).

وفساق الشبهات من المؤمنين.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]: «فكلُّ مسلِم لم يعلم أنه منافق؛ جاز الاستغفار له والصلاة عليه، **وإن كان فيه بدعةٌ أو فسقٌ**» اهـ.

وقال العلامة ربيع المدخلي حفظه الله[2]: «أما الترحم على أهل البدع؛ فإنه يجوز الترحم عليهم، وهذا شيء عليه السلف الصالح، ومنهم: أحمد بن حنبل، ودل على ذلك نصوص من كتاب الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ومن سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والذي ينازع في هذا جاهلٌ ضالٌّ» اهـ.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ **تفصيلٌ بديع** في هذه المسألة، حيث قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ[3]: «من عُلم منه النفاق والزندقة؛ فإنه لا يجوز لمن عَلِم ذلك منه الصلاة عليه، وإن كان مظهرًا للإسلام؛ فإن الله نهى نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الصلاة على المنافقين؛ فقال: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ [التوبة:٨٤]. وقال:﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾ [المنافقون:٦].

وأما من كان مظهرًا للفسق مع ما فيه من الإيمان كأهل الكبائر؛ فهؤلاء لا بد أن يصلي عليهم بعض المسلمين، ومن امتنع من الصلاة على أحدهم زجرًا لأمثاله عن مثل ما فعله، كما امتنع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الصلاة على قاتل نفسه، وعلى الغال، وعلى المدين الذي لا وفاء له، وكما كان كثير من السلف يمتنعون من الصلاة على أهل البدع كان عمله بهذه السنَّة حسنًا.

فإذا كان في ذلك مثل هذه المصلحة الراجحة كان ذلك حسنًا، ومن صلى على أحدهم يرجو له رحمة الله، ولم يكن امتناعه مصلحة راجحة، كان ذلك حسنًا، ولو امتنع في الظاهر ودعا له في الباطن ليجمع بين المصلحتين كان تحصيل المصلحتين أولى من تفويت

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (٥/٢٣٥).

(٢) «مجموع كتب ورسائل وفتاوى الشيخ ربيع بن هادي المدخلي» (١٤/١٥٩).

(٣) «الفتاوى الكبرى» (٣/١٨).

ومن العلماء المعاصرين الذين نصوا على جواز الترحم على أهل البدع:

الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «سلسلة الهدى والنور» شريط رقم (٦٦٦).

والإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «فتاوى الحرم المكي» (١٤١٢هـ) شريط رقم (١٥).

والإمام ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز» (١٣/١٦١).

إحداهما.

وكل من لم يعلم منه النفاق وهو مسلم؛ يجوز الاستغفار له، والصلاة عليه، بل يشرع ذلك، ويؤمر به، كما قال تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ [محمد:١٩].

وكل من أظهر الكبائر؛ فإنه تسوغ عقوبته بالهجر وغيره، حتى ممن في هجره مصلحة له راجحة؛ فتحصل المصالح الشرعية في ذلك بحسب الإمكان، والله أعلم» اهـ[١].

(١) قال الشيخ عبد العزيز البرعي حفظه الله، معلّقًا على هذه الفقرة: «وأيضًا فإن الترحم على المبتدع والعاصي ليس لإجلاله بل رحمة به لعل الله أن يغفر له، فليس قولك في شأن مبتدع أو فاسق: رَحِمَهُ ٱللَّهُ، كقولك: قال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ».